

36370 - ليس له مال ويريد الحج عن غيره بمقابل

السؤال

رجل لم يحج عن نفسه ، وليس عنده مال يحج به ، هل يحوز له أن يأخذ مالاً ليحج عن رجل ميت أو كبير في السن ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز للإنسان أن يحج عن غيره قبل حجه عن نفسه ، والأصل في ذلك ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يقول : لبيك عن شبرمة ، قال : (حججت عن نفسك؟) قال : لا ، قال : (حج عن نفسك ، ثم عن شبرمة) رواه أبو داود وصححه الألباني في الإرواء (994)

وبالله التوفيق .